



إعلان للعموم

في إطار تنفيذ مقتضيات المرسوم رقم 2.17.410 الصادر في 29 من ذي الحجة 1438 موافق 20 شتنبر 2017، وكذا منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16/2017 الصادر بتاريخ 15 دجنبر 2017، ينهي السيد مدير الوكالة الحضرية لتازة إلى علم العموم أن المؤسسة شرعت في تطبيق عملية الإشهاد على مطابقة نسخ الوثائق لأصولها بمقرها الإداري بتازة وملحقتها بإقليمي تاونات وجرسيف،

وفيما يلي لائحة الخدمات الإدارية موضوع الإشهاد على مطابقة نسخ الوثائق لأصولها من طرف مصالح الوكالة الحضرية لتازة وملحقتها بإقليمي تاونات وجرسيف:

الوثائق الصادرة عن الوكالة الحضرية	الوثائق المكتوبة المطلوبة للحصول على خدمة تقديمها الوكالة الحضرية
مذكرة المعلومات التعميرية	-شهادة الملكية؛ -الوكالة؛ -البطاقة الوطنية للتعريف.
المراسلات الجوابية للمؤسسة على الشكايات الواردة عليها.	-المرفقات المكتوبة المتعلقة بموضوع الشكاية.
-الشواهد المرجعية الخاصة بتنفيذ صفقات أشغال أو توريدات أو خدمات لفائدة الوكالة الحضرية لتازة.	-الوثائق المطلوبة بالملفين الإداري والتقني المتعلقين بطلبات العروض كما هي محددة بنظام الصفقات العمومية الخاص بالوكالة الحضرية لتازة.
	-الشواهد المرجعية التي تثبت تنفيذ صفقات أشغال أو توريدات أو خدمات لفائدة جهات أخرى.
	-عقدة المهندس المعماري.

والسلام

